

" الملكية الفكرية توضح لأصحاب المتاجر الإلكترونية إجراءات شكوى انتهاك العلامة التجارية "

المصدر: الهيئة السعودية للملكية الفكرية تاريخ النشر: 02 نوفمبر 2022



أوضحت الهيئة السعودية للملكية الفكرية عن إجراءات تقديم الشكوى لأصحاب المتاجر الإلكترونية المسجلة علاماتها التجارية لدى الهيئة في حال تم انتهاكها أو استخدامها من قبل الغير دون ترخيص مسبق من مالك العلامة.

وبيّنت الهيئة من خلال حساباتها في وسائل التواصل الاجتماعي وموقعها الإلكتروني عن الخطوات المتبعة لتقديم الشكوى من خلال تعبئة البيانات المطلوبة ثم الرفع بها عن طريق موقع الهيئة الرسمي، وتعمل الهيئة على إنفاذ العلامات التجارية منذ نقل اختصاصها من وزارة التجارة إلى الهيئة السعودية للملكية الفكرية بتاريخ 15/8/2021م.

وتسعى الهيئة لمواصلة حملاتها التفتيشية مع الجهات الشريكة على تعزيز الوعي بأهمية احترام الحقوق والامتثال لأنظمة الملكية الفكرية ذات العلاقة مما يساهم في دعم المبدعين والمبدعات في وطننا وبناء مجتمع واعي يحترم الملكية الفكرية.

وشددت "الملكية الفكرية" على أنها لن تتهاون في محاسبة المخالفين للأنظمة واللوائح في جميع المجالات التي تقوم

طارف

الهيئة برعاية حقوقها، ولن تتغاضى عن تلك التجاوزات والمخالفات، وأهابت بالمواطنين والمقيمين بدعم جهود احترام حقوق الملكية الفكرية من خلال التواصل مع قنوات الهيئة الرسميـــة وذلــك عبــر مواقـــع الـــتواصل الاجـــتماعــي SAIPKSA@ والـــبريد الإلكتــــرونيSaip@Saip.gov.sa والرقـم المبــاشر لخــدمة العمــلاء 9200021421 والإبــلاغ عن كــل من يقـــوم بعمل يخالف أنظمة حماية حقوق الملكية الفكرية بالمملكة.